يمنعون من الإقامة بالحجاز .

فائدة : قوله ويمنعون من الإقامة بالحجاز كالمدينة واليمامة وخيبر .

اعلم أن الحجاز هو الحاجز بين تهامة ونجد كمكة والمدينة و اليمامة وخيبر والينبتع وفدك وما والاها من قراها .

وقال الشيخ تقي الدين C : ومنه تبوك ونحوها وما دون المنحنى وهو عقبة الصوان .

قوله فإن دخلوا للتجارة لم يقيموا في موضع واحد أكثر من أربع أيام .

هذا أحد الوجهين اختاره القاضي ز .

والوجه الثاني : لايقيمون أكثر من ثلاث أيام وهو الصحيح من المذهب جزم به في الوجيز و الكافي و الهادي و المنور و منتخب الأدمي و نهاية ابن رزين ونظمها وقدم في الهداية و المذهب و مسبوك الذهب و المستوعب و الخلاصة و المغني و المحرر و الشرح و النظم و الرعايتين و الحاويين و إدراك الغاية و تجريد العناية وغيرهم .

فعليهما : إن كان له دين حال أجبر غريمه على وفائه فإن تعذر وفاؤه لمطل أو تغيب فينبغي أن تجوز له الإقامة ليستوفي حقه .

قلت : لو أمكن الاستيفاء بوكيل : منع من الإقامة .

وإن كان دينه مؤجلا لم يمكن من الإقامة ويوكل من يستوفيه .

قلت : فينبغي أن يمكن من الإقامة إذا تعذر الوكيل